

قرار أمير دولة قطر رقم (١١) لسنة ٢٠٠٢

بمد مدة مجلس الشورى *

نحن حمد بن خليفة آل ثاني
أمير دولة قطر ،
بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل ، وبخاصة على المادة (٤٥) منه ،
وعلى قرارات أمير دولة قطر المعدلة لهذا النظام الأساسي المؤقت المعدل ،
وبناءً على مقتضيات مصالح الدولة العليا ،
قررنا ما يلي :

مادة (١)

تمد مدة مجلس الشورى لمدة سنتين ميلاديتين تنتهي في يوم ٣٠ يونيو عام ٢٠٠٤ .

مادة (٢)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من أول يولييه عام ٢٠٠٢ ، وينشر في الجريدة الرسمية .

حمد بن خليفة آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٢٤ / ٣ / ١٤٢٣ هـ
الموافق : ٥ / ٦ / ٢٠٠٢ م

* الجريدة الرسمية العدد الثامن في ٢٦ أغسطس / ٢٠٠٢ م